

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 32 المؤرخ في 13 جمادى الاولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990 والمتصل بتنظيم مجلس المحاسبة وسيره،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** عملا بأحكام المادة 49 من القانون رقم 90 - 21 المؤرخ في 15 غشت سنة 1990 والمتصل بالمحاسبة العمومية، يحدد هذا المرسوم كيفيات احداث وكالات للإيرادات وال النفقات تابعة للدولة والجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري، وتنظيم هذه الوكالات وسيرها.

### الباب الاول

#### احداث الوكالات وتنظيمها

##### الفرع الاول

###### الوكالات

**المادة 2 :** تمثل الوكالات اجراء استثنائي لتنفيذ صنف من الإيرادات أو النفقات العمومية التي لا يمكنها، نظرا لحالتها الاستعجالية، انتظار الأجال الطبيعية للاثبات والالتزام والتصرف والأمر بالصرف والدفع.

**المادة 3 :** تحدث وكالات الإيرادات وال النفقات بمقرر من الأمر بالصرف لميزانية الهيئة العمومية المعنية بعد الموافقة الكتابية للمحاسب المعين المختص،

**المادة 4 :** يحمل مقرر احداث الوكالة البيانات التالية :

- الهدف،

- المقر،

- التسمية،

- الدليل،

- أبواب النفقات أو حساب الاقتطاع من الإيرادات،

- المبلغ الاقصى للتسبيق المرخص به للوكيل،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 09 المؤرخ في 2 رجب عام 1404 الموافق 4 أبريل سنة 1984 والمتصل بالتنظيم الاقليمي للبلاد،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 08 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتصل بالبلدية،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** تحمل بلدية المتكوك، الواقعة على تراب ولاية باتنة، من الان فصاعدا إسم : بلدية " عبد القادر عزيل ".

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. حرر بالجزائر في 13 ذي القعده عام 1413 الموافق 5 مايو سنة 1993.

بلغيد عبد السلام



مرسوم تنفيذي رقم 93 - 108 مؤرخ في 13 ذي القعده عام 1413 الموافق 5 مايو سنة 1993، يحدد كيفيات إحداث وكالات الإيرادات وال النفقات وتنظيمها وسيرها.

من رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الاقتصاد،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 4 - 81 و 116 ( الفقرة 2 ) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتصل بقوانين المالية، المعدل والمتم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 21 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتصل بالمحاسبة العمومية، لاسيما المادتان 49 و 50 منه،